

قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره

عبدالله عبدالرحمن الرومي

استاذ مشارك بجامعة الملك سعود
كلية التربية - قسم الدراسات القرآنية

قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره عبدالله عبدالرحمن الرومي

ملخص البحث:

العنوان: "قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره".

فكرة البحث: كانت فكرته نتيجة لعدد من المعطيات من القراءة لتفسير ابن عطية، وتعامله مع الأقوال المختلفة في التفسير، من حيث ذكره لها وموازنته بينها وترجيحاته لم يراه راجحاً منها ومناقشته لغيره من المفسرين، وتفسير ابن عطية بما يمثله من مدرسة الأندلس، ومدرسة الرأي؛ مع ميزة مناقشاته لابن جرير الطبري واستدراكاته عليه، وما يثريه هذا الخلاف في تحليل المسائل، وتنازع القواعد، مما أثار مزيداً من البحث حول "قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره".

معالجة الموضوع: بعد أن تم تحديد الموضوع وفكرته؛ كانت المعالجة من خلال الجمع للمادة العلمية، في موضوع قواعد الترجيح، حيث أن قواعد الترجيح تتنوع منها ما يتعلق بالنص القرآني، ومنها ما يتعلق بالسنة، أو بالآثار، أو بالقرآن، ومنها المتعلق بلغة العرب، وعمل الباحث يقتصر على قاعدة الترجيح المتعلقة بالسياق، وما تدعو الحاجة إليه من استحضار لقواعد أخرى في مجال التنازع أو التعاضد، ثم جمع المادة العلمية في تفسير ابن عطية، والوصف والتحليل والمقارنة والتعليل للوصول إلى النتائج.

أهمية البحث وأسباب اختياره، منها:

١. أهمية دراسة قاعدة السياق عند ابن عطية من حيث أثرها، ومن حيث تفاوتها في القوة والأثر وبخاصة عند وجود تنازع بينها وبين قاعدة أخرى.

٢. قيمة هذا الموضوع التفسيرية، إذ هو متعلق بمعرفة الراجح في تفسير القرآن، وهو المقصود من التفسير بل هو لبه وثمرته.
٣. القيمة العلمية لكتاب "المحرر الوجيز" حيث أفاد منه كثير من المفسرين الذين جاءوا بعد ابن عطية.
٤. أن الباحث لم يجد من أفرد هذا الموضوع بدراسة مستقلة.

أهداف البحث:

١. الكشف عن قاعدة السياق في تفسير ابن عطية وبيان مدى عنايته بها.
٢. بيان أثر قاعدة السياق عند ابن عطية في تفسيره في الدلالة على أرجح الأقوال.
٣. معرفة الناحية النقدية عند ابن عطية في مناقشته الأقوال المرجوحة.
٤. إيضاح منهج ابن عطية في ترجيحه عند تنازع أو تعاضد قواعد الترجيح المثال الواحد.

أهم النتائج:

- أن ابن عطية نثر في تفسيره مجموعة من القواعد الترجيحية في التفسير.
- أن قاعدة السياق كانت حاضرة عند ابن عطية في تفسيره بين الأقوال المختلفة في تفسير الآية.
- مع استحضار ابن عطية منازعة المثال الواحد قواعد الترجيح، لم يكن غافلاً عن تعاضد المثال الواحد مجموعة من القواعد، فقد استخدم التعاضد للدلالة على أصح الأقوال.
- تبين منهج ابن عطية في ترجيحه عند تنازع قاعدة السياق مع قواعد الترجيح المثال الواحد، فإذا زاحمت قاعدة السياق قاعدة أخرى أقوى منها، قدم الأقوى.

التوصيات:

١. دراسة كل قاعدة من قواعد الترجيح عند المفسرين على حده في ضوء ما كتبه المفسرون دراسة استقرائية لبيان الأكثر استعمالاً لها وعناية بها.
٢. التوجه إلى الأقوال في التفسير وتقويمها في ضوء قاعدة السياق وما ينازعها بغية تنقية كتب التفسير مما علق بها.
٣. دراسة موازنة لقواعد الترجيح بين المفسرين.

The title " The Rule of the Context of Qur'an , and its effect in Ibn Attaya's Interpretation "

Abstract

The importance of the research and reasons of choosing it:

- 1- The importance of studying the rule e of the text Ibn Attaya's Interpretation to show its effect , and to show its variation in strength and effect especially when there is a fight between it and another rule.
- 2- This subject has a big interpretation value as it's connected to knowing the chosen opinion in interpreting Qur'an , and it's what meant by " Interpretation " , and its core and fruit.
- 3- The scientific value for the book " Al Muharar Al Wajeeze " as many of the interpretators who came after Ibn Attaya got benefits from it.
- 4- The researcher didn't find another researcher studied this subject in a separate study.

Aims of the research:

- 1- Declaring the rule of the context in Ibn Attaya's Interpretation and his caring of it.
- 2- Declaring the effect of the rule of the context in Ibn Attaya's Interpretation in clarifying the most chosen opinion.
- 3- Knowing the critical view of Ibn Attaya in his discussion of the most chosen opinions.
- 4- Clarifying Ibn Attaya's curriculum in choosing in case of contrast between the choosing rules.

The most important results:

- Ibn Attaya stated in his interpretation a group of weighting and choosing rules in his interpretation.

- The Rule of Context was stated in Ibn Attaya's Interpretation among different sayings in interpreting the Verse (Aya) .
- When discussing the contrast of the weighting and choosing rules in the same example , Ibn Attaya wasn't ignorant of the effect of the same example on a group of rules , as he used this effect to indicate the most correct opinion.
- Ibn Attaya curriculum in his weighting and choosing in case of contrast between the Rule of Context with other weighting rules in the same example. If happened a contrast between the Rule of Context with another stronger rule , he chooses the stronger.

Recommendations:

- 1- Studying every weighting and choosing rule of the interpretators alone in the light of what the interpretators wrote in an inductive method to show the most used and his caring of it.
- 2- Discussing and evaluating the sayings of the interpretators in the light of the rule of context and what contrasts it in order to purify the interpretation books of what was in it.
- 3- Weighted study to the choosing rules among the interpretators.

المقدمة:

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فقد تنوعت قواعد الترجيح عند المفسرين باعتبارات كثيرة، وكلها تراعي قاعدة السياق القرآني، فهو المقصود بهذه القواعد حتى يفهم على وجهه^(١)، وليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذي سبق له^(٢)، فهو الفيصل عند تنازع قواعد الترجيح المثال الواحد، هذا هو الأصل.

بيد أن طائفة من المفسرين تجاوزت السياق ودلالته، حيث أهمتها أغراضها فأصبحت تفسره كيفما ترى أو يحلو لها، بعيداً عن الضوابط والقرائن جاهلة بها أو متجاهلة لها، فحصلت جناية على فهم النص القرآني^(٣).

ومن هنا يجب على المختصين إبراز ما يحول دون العبث بالتفسير، من قواعد ومعالم ليعرف الصواب في التفسير من غيره، ومن أهم ما يجب إبرازه من القواعد: قاعدة السياق.

وقد انتقد شيخ الإسلام (ت ٧٢٨هـ) من أهمل السياق في تفسيره، فقال في المختلف في تفسيره فيما يعلم بالاستدلال لا بالنقل:

"فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين:

أحدهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها.

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه من كان من الناطقين بلغة العرب من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به.

فالأولون راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

والآخرون راعوا مجرد اللفظ وما يجوز عندهم أن يريد به العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به ولسياق الكلام"^(٤).

وقد تفاوتت عناية المفسرين بقاعدة السياق، خاصة في مجال الإشارة إليها أو التأصيل لها، وكان لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت: ٥٤٢) عناية بها، مما دعا إلى هذه الدراسة: السياق القرآني وأثره عند ابن عطية في تفسيره.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١. امتلأت أكثر كتب التفسير بالأقوال الراجحة والمرجوحة دون تحقيق في الغالب وذلك في ضوء أن دلالات كثير من الآيات ظنية، وحيث إن بعض المفسرين سعى إلى الترجيح، ومنهم ابن عطية في تفسيره فقد دعت الحاجة إلى معرفة طرائق ترجيحه والتي منها: السياق.

٢. أهمية دراسة قاعدة السياق عند ابن عطية من حيث أثرها، ومن حيث تفاوتها في القوة وبخاصة عند وجود تنازع بينها وبين قاعدة أخرى.

٣. قيمة هذا الموضوع التفسيرية، إذ هو متعلق بمعرفة الراجح في تفسير القرآن، وهو المقصود من التفسير بل هو لبه وثمرته.

٤. أن هذا الموضوع معتمد على السبر والمقارنة، مما يكسب الباحث ملكة علمية في مجال التفسير.

٥. المكانة العلمية المعروفة التي اشتهر بها ابن عطية بين العلماء.

٦. القيمة العلمية لكتاب "المحرر الوجيز" حيث أفاد منه كثير من المفسرين الذين جاءوا بعد ابن عطية.

٧. أن الباحث لم يجد من أفرد هذا الموضوع بدراسة مستقلة.

أهداف البحث:

١. الكشف عن قاعدة السياق في تفسير ابن عطية وبيان مدى عنايته بها.
٢. بيان أثر قاعدة السياق عند ابن عطية في تفسيره في الدلالة على أرجح الأقوال.
٣. معرفة الناحية النقدية عند ابن عطية في مناقشته الأقوال المرجوحة.
٤. إيضاح منهج ابن عطية في ترجيحه عند تنازع أو تعاضد قواعد الترجيح المثال الواحد.
٥. بيان صلة قاعدة السياق عند ابن عطية في بيان الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير الآية.

حدود البحث:

قواعد الترجيح تتنوع منها ما يتعلق بالنص القرآني، ومنها ما يتعلق بالسنة، أو بالأثر، أو بالقرآن، ومنها المتعلق بلغة العرب.

وعمل الباحث يقتصر على قاعدة الترجيح المتعلقة بالسياق عند ابن عطية في تفسيره، وما تدعو الحاجة إليه من استحضار لقواعد أخرى في مجال التنازع أو التعاضد.

منهج البحث:

سوف يتبع المنهج الاستقرائي من خلال الجمع والوصف والتحليل والمقارنة والتعليل للوصول إلى النتائج.

مخطط البحث: وقد اقتضت طبيعة الدراسة الباحث التالية:

المبحث الأول: التعريف بالمصنف وكتابته.

المبحث الثاني: التعريف بمفردة "قاعدة".

المبحث الثالث: بيان المفهوم لقاعدة السياق القرآني: "القول المبني على مراعاة السباق واللحاق أولى من غيره ما لم توجد حجة يجب إعمالها".

المبحث الرابع: قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره، وفيه مطالب:

- المطلب الأول: مكانة قاعدة السياق القرآني عند ابن عطية.
- المطلب الثاني: الترجيح بالنص على قاعدة السياق القرآني عند ابن عطية.
- المطلب الثالث: الترجيح بضمون قاعدة السياق القرآني دون النص عليها عند ابن عطية.
- المطلب الرابع: تعاضد أو تنازع قاعدة السياق القرآني، مع قواعد الترجيح الأخرى عند ابن عطية.

الخاتمة وفيها: أهم النتائج والتوصيات.

الفهرس: للمراجع والموضوعات.

المبحث الأول: التعريف بالمصنف وكتابه.

المصنف: أبو محمد، عبدالحق بن الحافظ أبي بكر غالب بن عطية المحاربي الغرناطي، وكان إماماً في الفقه وفي التفسير وفي العربية، قوي المشاركة ذكياً فطناً مدركاً، من أوعية العلم.

مولده: سنة ثمانين وأربع مئة (٤٨٠هـ)، اعتنى به والده، وطلب العلم، وكان يتوقد ذكاء، ولي القضاء في سنة تسع وعشرين وخمس مئة.

كان واسع المعرفة قوي الأدب متفنناً في العلوم أخذ الناس عنه، توفي سنة اثنتين وأربعين وخمس مئة (٥٤٢هـ)، رحمه الله تعالى^(٥).

كتابه: اسم التفسير ومكانته: المشهور أن اسمه: "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" والذي يظهر أنه لم يضع الاسم الذي اشتهر به تفسيره، مما يدل على ذلك ما جاء في "تاريخ قضاة الأندلس":

"وألف كتابه المسمى ب (الوجيز في التفسير)؛ فجاء من أحسن تأليف وأبدع تصنيف^(٦) وفي (نفع الطيب): "وألف كتابه (الوجيز في التفسير) فأحسن فيه وأبدع وطار بحسن نيته كل مطار^(٧)."

وأشار ابن عطية في مقدمة كتابه التفسير إلى قريب من الاسم فقال: "ففرغت إلى تعليق ما يتخيل لي في المناظرة من علم التفسير وترتيب المعاني وقصدت فيه أن يكون جامعاً وجيزاً محرراً^(٨)."

ومما يدل على مكانة التفسير العلمية قول الصفدي (ت ٧٦٤هـ):

"لو لم يكن له إلا تفسيره لكفى^(٩)."

وقد اثنى على كتابه التفسير: أبو حيان (٧٤٥هـ)، فقال: هو أجل من صنف في علم التفسير وأفضل من تعرض للتنقيح فيه والتحرير، وقيل: كتاب بن عطية أقل واجمع واخلف، وكتاب الزمخشري (٥٣٨هـ): أخص وأغوص^(١٠).

المبحث الثاني: التعريف بمفردة "قاعدة" القاعدة في اللغة:

القاف والعين والذال تفيد معنى الاستقرار والثبات^(١١). وقواعد البيت أساسه،^(١٢) والواحدة منها قاعدة.^(١٣) واستعملت القاعدة مجازاً في الأمور المعنوية فيقال: بنى أمره على قاعدة وقواعد وقاعدة أمرك واهية^(١٤). وتطلق القاعدة بمعنى الأمر الضابط.^(١٥) فالقاعدة في اللغة العربية وردت بعدة معان، منها:

١. القواعد بمعنى أساطين البناء وأعمدته وأسسها.
 ٢. قواعد السحاب أصولها المعترضة في آفاق السماء شبهت بقواعد البيت.
 ٣. استعملت مجازاً في القاعدة المعنوية، فيقال: بنى أمره على قاعدة وقواعد، وقاعدة أمرك واهية.
 ٤. قواعد الهودج: خشبات أربع معترضة في أسفله تركب عيدان الهودج منها.
 ٥. القاعدة بمعنى الضابط والأمر الكلي ينطبق على جزئيات.
- القاعدة اصطلاحاً: القاعدة في الاصطلاح لها معنيان:

الأول: معنى عام مشترك بين سائر العلوم، وذلك إذا لم يضاف للقاعدة وصف يقيدها بمجال معين.

الثاني: معنى خاص مقيد بما توصف به من علم^(١٦). فالقاعدة اصطلاحاً: الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته^(١٧).

المبحث الثالث: بيان المفهوم لقاعدة السياق القرآني: "القول المبني على مراعاة السباق واللاحق أولى من غيره ما لم توجد حجة يجب إعمالها".

معنى القاعدة:

تُرَدُّ - أحياناً - أقوال مختلفة في تفسير الآية، فمن المفسرين من يحمل معنى الآية على معنى لا يخرجها عن سياق الآيات، ومنهم من يحملها على معنى يخرجها عن معاني الآيات قبلها وبعدها، فيجعلها معترضة في السياق، فيتم العمل هنا بقاعدة السياق القرآني: "القول المبني على مراعاة السباق واللاحق أولى من غيره ما لم توجد حجة يجب إعمالها".

فتحمل الآية على التفسير الذي يجعلها داخلة في معاني ما قبلها وما بعدها عملاً بقاعدة السياق الذي يعين أحد المحتملين^(١٨) ما لم توجد حجة تمنع هذا التفسير، والحجة المانعة كورود النص النبوي في تفسير الآية^(١٩).

ألفاظ مرادفة للسياق:

هناك من عبّر بألفاظ مرادفة للفظ السياق، مثل: المساق^(٢٠)، المقام^(٢١)، النظم^(٢٢)، مقتضى، مقتضى الحال، التأليف، النظم القرآني^(٢٢).

معنى ألفاظ قاعدة السياق:

- السياق: ما سبق الكلام لأجله^(٢٣)، وقرينة السياق هي ما يؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود، أو سابقه^(٢٤).
- سياق الكلام: تتابعه و أسلوبه الذي يجري عليه^(٢٥).
- السباق: قال ابن فارس: السين والباء والقاف أصل واحد صحيح يدل على التقديم^(٢٦) والسباق: ما قبل الشيء^(٢٧).

- اللحاق: قال ابن فارس: اللام والحاء والقاف أصل يدل على إدراك شيء وبلوغه إلى غيره^(٢٨). واللاحق مصدر لحق يلحق لحاقا، واللاحق بالتحريك شيء يلحق بالأول، واللاحق كل شيء لحق شيئا أو لحق به^(٢٩).

تلخيص مفهوم السياق:

يمكن تلخيص القول في مفهوم السياق في النقاط الثلاث:

الأولى: أن السياق هو الغرض، أي مقصود المتكلم من إيراد الكلام.

الثانية: أن السياق هو الظروف والمواقف والأحداث التي ورد فيها النص أو نزل أو قيل بشأنها.

الثالثة: أن السياق هو ما يعرف الآن بالسياق اللغوي الذي يمثله الكلام في موضع النظر أو التحليل، ويشمل ما يسبق أو يلحق به من كلام يمكن أن يضيء دلالة القدر منه موضع التحليل أو يجعل منها وجهاً استدلالياً^(٣٠).

ودلالة السياق لا يقام عليها دليل وكذلك لو فهم المقصود من الكلام وطولب بالدليل عليه لعسر فالناظر يرجع إلى ذوقه، والمناظر يرجع إلى دينه وإنصافه^(٣١).

وقد اعتنى ابن عطية بقاعدة السياق وينظر إليها نظرة فاحصة يميز بها بين

المعاني في تفسير الآيات القرآنية، كما في قوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ ءآخِرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رُدُّوا إِلَى الْفِنَّةِ أَرْكُسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ وَيَكْفُرُوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَأَقْلُبُوهُمْ حَيْثُ تَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾

النساء: ٩١

قال ابن عطية: "لما وصف الله تعالى فيما تقدم صفة المحقين في المتاركة المجدين في

إلقاء السلم، نبه على طائفة مخادعة مبطله مبطنة، كانوا يريدون الإقامة في مواضعهم

مع أهلهم، يقولون لهم نحن معكم وعلى دينكم، ويقولون أيضاً للمسلمين إذا وفدوا وأرسلوا نحن معكم وعلى دينكم خبثة منهم وخديعة....

وهذه الآية حض على قتل هؤلاء المخادعين إذا لم يرجعوا عن حالهم إلى حال الآخرين المعتزلين الملقين للسلم"

ثم قال ابن عطية: "وتأمل فصاحة الكلام في أن سياقه في الصيغة المتقدمة قبل هذه سياق إيجاب الاعتزال وإيجاب إلقاء السلم ونفي المقاتلة، إذ كانوا محقين في ذلك معتقدين له.

وسياقه في هذه الصيغة المتأخرة سياق نفي الاعتزال ونفي إلقاء السلم إذ كانوا مبطلين فيه مخادعين، والحكم سواء على السياقين، لأن الذين لم يجعل الله عليهم سبيلاً لو لم يعتزلوا لكان حكمهم حكم هؤلاء الذين جعل عليهم سلطان مبین وكذلك هؤلاء الذين عليهم السلطان إذ لم يعتزلوا، لو اعتزلوا لكان حكمهم حكم الذين لا سبيل عليهم، ولكنهم بهذه العبارة تحت القتل إن لم يعتزلوا^(٣٢).

وكما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ وَأَسْرُوا النَّدَامَةَ

لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ وَفُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ يونس: ٥٤

قال ابن عطية: "هذا إخبار للكفار في سياق إخبارهم بأن ذلك الوعد حق^(٣٣).

وقال ابن القيم (٧٥١هـ): "ومن الوجوه التي يفرق بها بين التأويل الصحيح والباطل: تأويل اللفظ بمعنى لم يدل عليه دليل من السياق ولا معه قرينة تقتضيه، فإن هذا لا يقصده المبين الهادي بكلامه إذ لو قصده لحف بالكلام قرائن تدل على المعنى المخالف لظاهره حتى لا يوقع السامع في اللبس والخطأ، فإن الله سبحانه أنزل كلامه بياناً وهدى، فإذا أراد به خلاف ظاهره ولم تحف به قرائن تدل على المعنى الذي يتبادر غيره إلى فهم كل أحد لم يكن بياناً ولا هدى^(٣٤).

وقال ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ): "ويجب اعتبار ما دل عليه السياق والقرائن لأن بذلك يتبين مقصود الكلام" (٣٥).

وذكر السيوطي (٩١١هـ) أن من العلوم المترتبة في الاجتهاد: المعاني المفهومة من السياق (٣٦).

وحذر الشاطبي (٥٩٠هـ) من تفريق النظر في السياق، وأنه يؤدي إلى غير المراد، فقال:

"فلا يحيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف فإن فرق النظر في أجزائه فلا يتوصل به إلى مراده، فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض" (٣٧).

ويرى ابن عطية أن التحدي وقع بالسياق، والذي يسميه أحيانا: النظم، كما في قوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَلْعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ يونس: ٣٨

قال ابن عطية: "والتحدي في هذه الآية وقع بجهتي الإعجاز اللتين في القرآن:

أحدهما: النظم والرصف والإيجاز والجزالة كل ذلك في التعريف بالحقائق.

والأخرى: المعاني من الغيب لما مضى ولما يستقبل وحين تحداهم بعشر مفتريات إنما تحداهم بالنظم وحده.

قال ابن عطية: "هكذا قول جماعة من المتكلمين، وفيه عندي نظر، وكيف يجيء التحدي بمماثلة في الغيوب رداً على قولهم: (افتراه).

وما وقع التحدي في الآيتين هذه وآية العشر السور إلا بالنظم والرصف والإيجاز في التعريف بالحقائق وما ألزموا قط إتيانا بغيب " ثم قال: " وأما التحدي بالنظم فبين أيضاً أن البشر مقصر عن نظم القرآن، إذ الله عز وجل قد أحاط بكل شيء علماً، فإذا قدر الله اللفظة في القرآن، علم بالإحاطة اللفظة التي هي أليق بها في جميع كلام العرب في المعنى المقصود، حتى كمل القرآن على هذا النظام^(٣٨).

وقال: "وتحصيل المعاني وتركيب الكثير منها في اللفظ القليل فأما مثل قوله تعالى: (مدهامتان) وقوله: (ثم نظر) فلا يصح التحدي بالإتيان بمثله، لكن بانتظامه واتصاله يقع العجز عنه^(٣٩).

وكذلك كما في قوله تعالى: ﴿ قُلْ لِّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ الإسراء: ٨٨

قال ابن عطية:

"سبب هذه الآية: أن جماعة من قريش قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا محمد جئتنا بأية غريبة غير هذا القرآن فإننا نقدر على المجيء بمثل هذا، فنزلت هذه الآية المصروفة بالتعجيز المعلمة بان جميع الخلائق لو تعاونوا إنسا وجنا على ذلك لم يقدروا عليه، والعجز في معارضة القرآن إنما وقع في النظم والرصف لمعانيه، وعله ذلك: الإحاطة التي لا يتصف بها إلا الله عز وجل والبشر مقصر ضرورة بالجهل والنسيان والغفلة وأنواع النقص، فإذا نظم كلمة خفي عنه للعلل التي ذكرنا أليق الكلام بها في المعنى^(٤٠).

وكذلك كما في قوله تعالى: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ الطور: ٣٤
قال ابن عطية: "عجزهم تعالى بقوله) فليأتوا بحديث مثله) والمماثلة المطلوبة منهم هي
في: النظم والرصف والإيجاز"^(٤١).

حدود السياق:

يفرق البعض كمياً بين نوعين من السياقات:

الأول: السياق الصغير، ويقصد به الجوار المباشر للفظ قبله أو بعده.

الثاني: السياق الكبير، ويقصد به ما هو أكبر من الجوار المباشر للفظ، كاجملة أو
الفقرة أو الخطاب جملة^(٤٢).

فيكون السياق قد يضاف إلى مجموعة من الآيات التي تدور حول غرض
أساسي واحد، كما أنه يقتصر على آية واحدة، ويضاف إليها، وقد يكون له امتداد في
السورة كلها، بعد أن يمتد إلى ما يسبقه ويلحقه، وقد يطلق على القران بأجمعه،
ويضاف إليه، بمعنى أن هناك: سياق آية، وسياق النص، وسياق السورة، والسياق
القرآني، فهذه دوائر متداخلة متكافئة حول إيضاح المعنى، ولذا فإن من واجب المفسر
أن لا يغفل عن هذا الارتباط وهذه الأبعاد، وعليه أن يعلم أن بتر السياق الخاص عن
سائر السياقات، من شأنه أن يؤدي إلى الميل عن سنن الصواب في التفسير^(٤٣).

الحجة التي يجب إعمالها عند منازعتها لدلالة السياق:

الحجة التي يجب إعمالها عند منازعتها لدلالة السياق فهي ما نص عليه الطبري

(٣١٠هـ):

أولاً: خبر صحيح متصل السند.

ثانياً: إجماع أهل التأويل^(٤٤).

المبحث الرابع: قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره، وفيه مطالب:

المطلب الأول: مكانة قاعدة السياق القرآني عند ابن عطية.

اعتنى ابن عطية بقواعد الترجيح عند المفسرين، وفي ضوء ترجيحاته تم استخراج قواعد متعلقة بالقراءات، وقواعد متعلقة باللغة، وغير ذلك^(٤٥).

ومن قواعد الترجيح التي اعتنى بها ابن عطية في تفسيره: قاعدة السياق القرآني، فكان السياق محط نظر وعناية عنده، لا يكاد يغفل عنه وعن دلالاته.

ومن المواضع التي يستشعر ابن عطية فيها فخامة النظم، ما جاء في تفسيره لقوله

تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ آل عمران: ١٠٩

قال ابن عطية: ولما كان للذهن أن يقف هنا في الوجه الذي به خص الله قوماً بعمل يرحمهم من أجله، وآخرين بعمل يعذبهم عليه، ذكر تعالى: الحجة القاطعة في ملكه جميع المخلوقات، وأن الحق لا يعترض عليه، وذلك في قوله (ولله ما في السموات وما في الأرض) الآية وقال (ما)، ولم يقل: من، من حيث هي جمل وأجناس. قال ابن عطية: والآية في فخامة النظم^(٤٦).

وللسياق عند ابن عطية حضور في اختلاف القراءات فيبين الأشبه والأقرب من

القراءات باعتبار نظم الكلام وسرده، كما في الموضع التالي عند قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا

النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ

الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ النساء: ١

قال ابن عطية في قوله تعالى: " (الأرحام).. وقرأ حمزة وجماعة من العلماء (والأرحام) بالخفض، عطفًا على الضمير، والمعنى عندهم: أنها يتساءل بها، كما يقول الرجل أسألك بالله وبالرحام، هكذا فسرها الحسن وإبراهيم النخعي ومجاهد، وهذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز لأنه لا يجوز عندهم أن يعطف ظاهر على مضمرة مخفوض. قال الزجاج عن المازني، لأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان محل كل واحد منهما محل صاحبه فكما لا يجوز مررت بزيدوك، فكذلك لا يجوز مررت بك وزيد، وأما سيبويه فهي عنده قبيحة لا تجوز إلا في الشعر."

قال ابن عطية: "ويرد عندي هذه القراءة من المعنى وجهان:

أحدهما: أن ذكر الأرحام فيما يتساءل به لا معنى له في الحض على تقوى الله ولا فائدة فيه أكثر من الإخبار بأن الأرحام يتساءل بها، وهذا تفرق في معنى الكلام وغض من فصاحته، وإنما الفصاحة في أن يكون لذكر الأرحام فائدة مستقلة .

والوجه الثاني: أن في ذكرها على ذلك تقريرًا للتساؤل بها، والقسم بجرمتها، والحديث الصحيح يرد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت^(٤٧))."

وقالت طائفة إنما خفض والأرحام، على جهة القسم من الله، على ما اختص به لا إله إلا هو من القسم بمخلوقاته، ويكون المقسم عليه فيما بعد من قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ النساء: ١ .

قال ابن عطية: وهذا كلام يأباه نظم الكلام وسرده^(٤٨).

ومن المواضع التي تبين اعتناء ابن عطية بقاعدة السياق القرآني: بيانه ما يؤيد القراءة بدلالة السياق ، ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ

مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿البقرة: ١٠﴾، قال ابن عطية: "واختلف المتأولون في معنى قوله ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ فقيل: هو دعاء عليهم، وقيل: هو خبر أن الله قد فعل بهم ذلك وهذه الزيادة هي بما ينزل من الوحي ويظهر من البراهين فهي على هؤلاء المنافقين عمى وكلما كذبوا زاد المرض.

وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر: يُكْذِبُونَ، بضم الياء وتشديد الذال، وقرأ الباقر بفتح الياء وتخفيف الذال.

فالقراءة بالثقل يؤيدها قوله تعالى قبل: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ فهذا إخبار بأنهم يكذبون. والقراءة بالتخفيف يؤيدها: أن سياق الآيات إنما هي إخبار بكذبهم والتوعد بالعذاب الأليم متوجه على التكذيب وعلى الكذب في مثل هذه النازلة إذ هو منطوق على الكفر^(٤٩).

ويعمل ابن عطية بدلالة السياق في الدلالة على المحذوف، كما في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتٌ ءَأَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿الزمر: ٩﴾

قال ابن عطية: " وقرأ ابن كثير ونافع وحزمة: (أَمَّنْ) بتخفيف الميم.. وقرأ عاصم وأبو عمرو وابن عامر والكسائي والحسن والأعرج وقتادة وأبو جعفر: (أَمَّنْ) بتشديد الميم، فأما القراءة الأولى فلها وجهان:

أحدهما: وهو الأظهر، أن الألف تقرير واستفهام، وكأنه يقول أهذا القانت خير أم هذا المذكور الذي يتمتع بكفره قليلا وهو من أصحاب النار، وفي الكلام حذف يدل عليه سياق الآيات مع قوله آخرًا ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمَلُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْمَلُونَ﴾^(٥٠).

ومن اهتمام ابن عطية بدلالة السياق، نقله نبذة مما قال العلماء في إعجاز القرآن، وذكر اختلافهم في المعجز، وقرر أن النظم - الذي هو السياق - من الإعجاز، فقال: "اختلف الناس في إعجاز القرآن بم هو:

فقال قوم: إن التحدي وقع بالكلام القديم الذي هو صفة الذات وإن العرب كلفت في ذلك ما لا يطاق وفيه وقع عجزها.

وقال قوم: إن التحدي وقع بما في كتاب الله تعالى من الأنباء الصادقة والغيوب المسرودة.

قال ابن عطية: "وهذان القولان إنما يرى العجز فيهما من قد تقررت الشريعة ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم في نفسه.

وأما من هو في ظلمة كفره فإنما يتحدى فيما يبين له بينه وبين نفسه عجزه عنه وأن البشر لا يأتي بمثله ويتحقق مجيئه من قبل المتحدي وكفار العرب لم يمكنهم قط أن ينكروا أن رصف القرآن ونظمه وفصاحته متلقى من قبل محمد صلى الله عليه وسلم فإذا تحديت إلى ذلك وعجزت فيه علم كل فصيح ضرورة أن هذا نبي يأتي بما ليس في قدرة البشر الإتيان به إلا أن يخص الله تعالى من يشاء من عباده.

وهذا هو القول الذي عليه الجمهور والحقاق، وهو الصحيح في نفسه أن التحدي إنما وقع بنظمه وصحة معانيه وتوالي فصاحة ألفاظه.

ووجه إعجازه: أن الله تعالى قد أحاط بكل شيء علما وأحاط بالكلام كله علما، فإذا ترتبت اللفظة من القرآن علم بإحاطته أي لفظة تصلح أن تلي الأولى وتبين المعنى بعد المعنى، ثم كذلك من أول القرآن إلى آخره، والبشر معهم الجهل والنسيان والذهول ومعلوم ضرورة أن بشرا لم يكن قط محيطا.

فبهذا جاء نظم القرآن في الغاية القصوى من الفصاحة، وبهذا النظر يبطل قول من قال: إن العرب كان من قدرتها أن تأتي بمثل القرآن، فلما جاء محمد صلى الله عليه وسلم صرفوا عن ذلك وعجزوا عنه^(٥١).

ومن المواضع التي ذكر ابن عطية فيها أن التحدي وقع في السياق القرآني، والذي يسميه بالنظم القرآني، ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَيْنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَاذْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ هود: ١٣ قال ابن عطية:

"ووقع التحدي في هذه الآية ﴿بِعَشْرِ﴾ لأنه قيدها بالافتراء، فوسع عليهم في القدر لتقوم الحجة غاية القيام، إذ قد عجزهم في غير هذه الآية ﴿بِسُوْرَةٍ مِّثْلِهِ﴾ دون تقييد، فهذه مماثلة تامة في غيوب القرآن ومعانيه الحجة ونظمه ووعده ووعيدته، وعجزوا في هذه الآية، بل قيل لهم عارضوا القدر منه بعشر أمثاله في التقدير والغرض واحد واجعلوه مفترى لا يبقى لكم إلا نظمه فهذه غاية التوسعة^(٥٢).

ويذكر ابن عطية تفسير جمهور المفسرين الدال على إعجاز النظم، كما في تفسيره لقوله تعالى: ﴿لَنْ نَأْتِيَ الرَّحَىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّوْكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ آل عمران: ٩٢ قال ابن عطية: "ذهب بعض الناس إلى أن يصل معاني هذه الآيات بعضها ببعض من حيث أخبر تعالى أنه لا يقبل من المواني على الكفر ﴿مَلَأُ الْأَرْضَ ذَهَبًا﴾ آل عمران: ٩١

وقد بان أنه يقبل من المؤمن القليل والكثير، فحضر على الإنفاق من المحبوب المرغوب فيه، ثم ذكر تقرب إسرائيل عليه السلام بتحريم ما كان يحب على نفسه،

ليدل تعالى على أن جميع التقربات تدخل بالمعنى في جملة الإنفاق من المحبوب. ثم قال: وفسر جمهور المفسرين هذه الآيات على أنها معان منحازة نظمتها الفصاحة المعجزة أجمل نظم^(٥٣).

ويرد ابن عطية على المخالف محتجاً بالسياق وأنه الأبرع في النظم، كما في

تفسيره لقوله تعالى: ﴿الْعَمَّ﴾ آل عمران: ١

قال ابن عطية: "قد تقدم ذكر اختلاف العلماء في الحروف التي في أوائل السور في أول سورة البقرة... وذهب الجرجاني في النظم إلى أن أحسن الأقوال هنا أن يكون (آلم) إشارة إلى حروف المعجم، كأنه يقول هذه الحروف كتابك أو نحو هذا، ويدل قوله ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ على ما ترك ذكره مما هو خبر عن الحروف، قال: وذلك في نظمه مثل قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ الزمر: ٢٢، وترك الجواب لدلالة قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ مِّن ذَكَرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ الزمر: ٢٢، تقديره كمن قسا قلبه.. قال القاضي رحمه الله يحسن في هذا القول أن يكون (نزل) خبر قوله (الله) حتى يرتبط الكلام إلى هذا المعنى."

ثم عقب على ذلك ابن عطية فقال: "وهذا الذي ذكره القاضي الجرجاني فيه نظر، لأن مثله ليست صحيحة الشبه بالمعنى الذي نحا إليه، وما قاله في الآية محتمل. ثم قال ابن عطية: ولكن الأبرع في نظم الآية أن يكون (آلم) لا يضم ما بعدها إلى نفسها في المعنى وأن يكون ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ آل عمران: ٢ كلاماً مبتدأ^(٥٤).

المبحث الرابع: قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره، وفيه مطالب:

المطلب الثاني: الترجيح بالنص على قاعدة السياق القرآني عند ابن عطية.

إن مما يبين صلة هذه القاعدة عند ابن عطية في بيان الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير الآية، إكثاره من الاحتكام إلى السياق للخروج من الاختلافات في التفسير، فنجده يرجح بقاعدة السياق القرآني وينص عليها كما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَخْرِينَ﴾ الحجر: ٢٤.

قال ابن عطية أخبر تعالى بإحاطة علمه بمن تقدم من الأمم وبمن تأخر في الزمن من لدن أهبط آدم إلى الأرض إلى يوم القيامة.. ثم قال:

بهذا سياق معنى الآية، وهو قول جمهور المفسرين.

وقال الحسن: "معنى قوله ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ﴾ أي: في الطاعة والبدار إلى

الإيمان والخيرات، و﴿الْمُسْتَخْرِينَ﴾ بالمعاصي."

قال ابن عطية: "وإن كان اللفظ يتناول كل تقدم وتأخر على جميع وجوهه، فليس يطرّد سياق معنى الآية إلا كما قدمنا^(٥٥)."

ففي الآية السابقة نجد أن ابن عطية يرجح بقاعدة المبحث هنا ناصاً عليها.

ومن المواضع التي رجح فيها ابن عطية بين الأقوال المختلفة في تفسير الآية، ونص على قاعدة المبحث، وسمى السياق فيه بالنظم، الذي هو أساس قاعدة السياق

هنا، ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُؤُنُوا إِلَّا

وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ آل عمران: ١٠٢.

قال ابن عطية: "الخطاب بهذه الآية يعم جميع المؤمنين، والمقصود به وقت نزولها الأوس والخزرج.. في قوله ﴿حَقُّ تَقَاتِهِ﴾ فقالت فرقة: نزلت الآية على عموم لفظها وألزمت الأمة أن تتقي الله غاية التقوى حتى لا يقع إخلال في شيء من الأشياء ثم إن الله نسخ ذلك عن الأمة بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ التغابن: ١٦، وبقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ البقرة: ٢٨٦.

وقالت جماعة من أهل العلم: لا نسخ في شيء من هذا، وهذه الآيات متفقات فمعنى هذه: اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك أن ﴿حَقُّ تَقَاتِهِ﴾ هو بحسب أوامره ونواهيته وقد جعل تعالى الدين يسرا". قال ابن عطية:

"وهذا هو القول الصحيح، وألا يعصي ابن آدم جملة لا في صغيرة ولا في كبيرة وألا يفتّر في العبادة أمر متعذر في جملة البشر، ولو كلف الله هذا لكان تكليف ما لا يطاق ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية،.. وبقوله تعالى ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ معناه: دوموا على الإسلام حتى يوافيكم الموت وأنتم عليه، هكذا هو وجه الأمر في المعنى. ثم قال ابن عطية: وجاءت العبارة على هذا النظم الرائق الوجيز^(٥٦).

ويُضعف ابن عطية بمقتضى قاعدة السياق كما في تفسيره لقوله تعالى ﴿أَيُّدٌ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ

الْثَمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿البقرة: ٢٦٦﴾ قال ابن عطية: "حكى الطبري عن السدي أن هذه الآية: مثل آخر لنفقة الرياء، ورجح هو هذا القول، وحكى عن ابن زيد أنه قرأ قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُبْطِلُوا صِدْقَتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿البقرة: ٢٦٤﴾، قال ثم ضرب في ذلك مثلاً فقال ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ﴾ الآية".

ثم قال ابن عطية: "وهذا أبين من الذي رجح الطبري، وليست هذه الآية بمثل آخر لنفقة الرياء، هذا هو مقتضى سياق الكلام" (٥٧).

ويظهر أثر القاعدة عند ابن عطية في بيان الحكم الفقهي المتعلق بالآية الكريمة، وإن خالف مذهبه المالكي، فيرجح بقاعدة المبحث وينص عليها، كما في قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الَّذِينَ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ ءَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْعَفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ءَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿النساء: ٦﴾

قال ابن عطية: "هذه مخاطبة للجميع، والمعنى يخلص التلبس بهذا الأمر للأوصياء، والابتلاء: الاختبار، و ﴿بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ معناه: بلغوا مبلغ الرجال بحلم وحيض أو ما يوازيه، ومعناه: جربوا عقولهم وقرائحهم وتصرفهم، و ﴿ءَانَسْتُمْ﴾ معناه: علمتم وشعرتم وخبرتم.

ومالك رحمه الله يرى الشرطين: البلوغ والرشد المختبر، وحينئذ يدفع المال، وأبو حنيفة يرى أن يدفع المال بالشرط الواحد ما لم يحتفظ له سفه".

ثم قال ابن عطية: "والتمثيل عندي في دفع المال بنوازل الشرطين غير صحيح، وذلك أن البلوغ لم تسقه الآية سياق الشرط ولكنه حالة الغالب على بني آدم" (٥٨).

ومما يبين صلة قاعدة المبحث هنا عند ابن عطية في بيان الراجح من الأقوال، اكتفاءه بالترجيح في ضوء دلالتها، فلا يذكر دليلاً لأصح الأقوال عنده إلا دلالة السياق كما جاء في تفسيره لقوله تعالى ﴿ أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَفْلِينَ ﴾ الأنعام: ١٥٦ ، قال ابن عطية:

"و ﴿ أَنْ ﴾ من قوله ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ في موضع نصب، والعامل فيه (أنزلناه) والتقدير: وهذا كتاب أنزلناه كراهية أن ثم قال ابن عطية:
"وهذا أصح الأقوال وأضبطها للمعنى المقصود.

وقيل العامل في (أن) قوله (واتقوا) فكأنه قال: واتقوا أن تقولوا.. ثم قال ابن عطية: وفي التأويل الأول يتسق نظم الآية (٥٩).

يتبين مما سبق صلة قاعدة السياق القرآني "القول المبني على مراعاة السباق واللحاق أولى من غيره ما لم توجد حجة يجب إعمالها عند ابن عطية في بيان الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير الآية، فيرجح بها ناصاً عليها، أكثراً من الاحتكام إلى السياق للخروج من الاختلافات في التفسير.

المبحث الرابع: قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره، وفيه مطالب:

المطلب الثالث: الترجيح بمضمون قاعدة السياق القرآني دون النص عليها

رجح ابن عطية بمضمون قاعدة المبحث بين الأقوال المختلفة في تفسير الآية دون أن ينص عليها وإنما اكتفى بالإشارة إليها، في مواضع من تفسيره، منها ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ البقرة: ٤٥ قال ابن عطية: واختلف المتأولون في قوله تعالى ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ على أي شيء يعود الضمير؟

ف قيل على (الصلاة) وقيل على الاستعانة التي يقتضيها قوله ﴿وَأَسْتَعِينُوا﴾ وقيل على العبادة التي يتضمنها بالمعنى ذكر الصبر والصلاة .
وقالت فرقة على إجابة محمد صلى الله عليه وسلم .
ثم قال ابن عطية رحمه الله: وفي هذا ضعف لأنه لا دليل له من الآية عليه^(٦٠) .
ف نرى ابن عطية في المثال السابق يضعف أحد الأقوال في تفسير الآية، وهو ترجيح ضمني للقول الآخر، بمضمون قاعدة السياق القرآني.

ومن المواضع التي رجح ابن عطية فيها بمقتضى ومضمون قاعدة المبحث ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ البقرة: ٢٥٩ .

قال ابن عطية: واختلف في القرية أيما هي؟

فحكى النقاش أن قوماً قالوا هي المؤتفكة. وقال ابن زيد: إن القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله (موتوا) مر عليهم رجل وهم عظام تلوح فوقف ينظر فقال ﴿أَنْ يُّجِيءَ هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ﴾ ... قال ابن عطية: وهذا القول من ابن زيد مناقض لألفاظ الآية إذ الآية إنما تضمنت قرية خاوية لا أنيس فيها والإشارة بهذه إنما هي إلى القرية وإحيائها إنما هو بالعمارة ووجود البناء والسكان^(٦١).

ومن ترجيح ابن عطية بمضمون قاعدة المبحث ما جاء في تفسيره لقوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾ آل عمران: ٤٢.

قال ابن عطية: قال الطبري العامل في (إذ) قوله (سميع) فهو عطف على قوله

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ وقال كثير من النحاة العامل في ﴿إِذْ﴾ في هذه الآية فعل مضمرة تقديره: "واذكر". قال ابن عطية:

وهذا هو الراجح، لأن هذه الآيات كلها إنما هي إخبارات بغيب تدل على نبوة

محمد صلى الله عليه وسلم مقصد ذكرها هو الأظهر في حفظ رونق الكلام^(٦٢).

ومن ترجيح ابن عطية بمضمون قاعدة المبحث ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿مَنْ

كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلُّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ هود: ١٥ - ١٦

قال ابن عطية: وقوله تعالى ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ الآية، قالت فرقة: ظاهرها العموم، ومعناها الخصوص في الكفرة، هذا قول قتادة والضحاك، وقال مجاهد: هي في الكفرة، وفي أهل الرياء من المؤمنين. . فأما من ذهب إلى أنها في الكفرة فمعنى قوله ﴿يُرِيدُ﴾ يقصد ويعتمد أي هي وجهه ومقصده لا مقصد له غيرها.

فالمعنى من كان يريد بأعماله الدنيا فقط إذ لا يعتقد آخرة فإن الله يجازيه على حسن أعماله في الدنيا بالنعم والحواس وغير ذلك، فمنهم مضيق عليه ومنهم موسع له، ثم حكم عليهم بأنهم لا يحصل لهم يوم القيامة إلا بالنار ولا تكون لهم حال سواها. ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ هود: ١٦.

قال ابن عطية: فاستقام هذا المعنى على لفظ الآية، وهو عندي أرجح التأويلات بحسب تقدم ذكر الكفار المناقضين في القرآن^(٦٣).

ومن ترجيح ابن عطية بمضمون القاعدة ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ﴾ (١٠) ففَنَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ﴿ القمر: ١٠ - ١١.

المبحث الرابع: قاعدة السياق القرآني وأثرها عند ابن عطية في تفسيره، وفيه مطالب:

المطلب الرابع: تعاضد أو تنازع قاعدة السياق القرآني مع قواعد الترجيح الأخرى.

التعاضد يعني: الكثرة، ولا شك أن الكثرة في الأدلة تُعد من جملة المرجحات^(٦٤). ويدل التعاضد على غلبة الظن وقوته، وغلبة الظن يُعد ضابطاً لترجيح المرجحات بعضها على بعض^(٦٥)، وقد تعاضدت قاعدة السياق عند ابن عطية مع قواعد أخرى من قواعد الترجيح عند المفسرين، مما يدل على استحضار ابن عطية مسألة تعاضد القواعد.

ومن المواضع التي تعاضدت فيه قاعدة السياق عند ابن عطية مع قاعدة أخرى ما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرْتُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ الأنفال: ٧٢.

قال ابن عطية: "﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ قال كثير من المفسرين: هذه الموالاة هي المؤازرة والمعاونة واتصال الأيدي، وعليه فسر الطبري الآية."

ثم قال ابن عطية: "وهذا الذي قالوا لازم، من دلالة اللفظ^(٦٦)."

من خلال ما تقدم رجح ابن عطية القول بالمعاونة بقاعدة متعلقة باستعمال العرب، وهي: "يجب حمل كلام الله تعالى على المعروف من كلام العرب دون الشاذ والضعيف والمنكر^(٦٧)" وتعاضدها هنا قاعدة السياق.

وقد استدلل الطبري على أن الراجح: المؤازرة والنصرة، بقاعدة السياق فقال: "هذه الآية تنبئ عن صحة ما قلنا أن معنى قول الله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ في هذه الآية وقوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ إنما هو النصرة والمعونة دون الميراث، لأنه جل ثناؤه عقب ذلك بالثناء على المهاجرين والأنصار والخير عما لهم عنده، دون من لم يهاجر، بقوله: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَأُوا وَنَصَرُوا أَوْلِيَاءَكُمُ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ولو كان مرادا بالآيات قبل ذلك الدلالة على حكم ميراثهم لم يكن عقب ذلك إلا الحث على مضي الميراث على ما أمر^(٦٨).

ومن مواضع تعاضد القواعد عند ابن عطية في الدلالة على الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير الآية، ما ذكره من تعاضد السياق مع قاعدة: "توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها"^(٦٩)، وقد اعتمد هذه القاعدة كثير من المفسرين^(٧٠)، كابن العربي (٥٤٣هـ)^(٧١)، والزنجشيري (٥٣٨هـ)^(٧٢).

كما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمُ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ الأعراف: ١٦٤.

قال ابن عطية: "قال جمهور المفسرين: إن بني إسرائيل افرقت ثلاث فرق:

فرقة عصت وصادت، وفرقة نهت وجاهرت وتكلمت واعتزلت، وفرقة اعتزلت ولم تعص ولم تنه، وإن هذه الفرقة لما رأت مجاهرة الناهية وطغيان العاصية وعتوها قالت للناهية ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا﴾ يريدون العاصية ﴿اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ﴾ على غلبة الظن وما عهد من فعل الله حينئذ بالأمم العاصية، فقالت الناهية: موعظتنا معذرة إلى الله، ثم اختلف بعد هذا، فقالت فرقة: إن الطائفة التي لم تعص ولم تنه هلكت مع العاصية عقوبة على ترك النهي، قاله ابن عباس، وقال أيضا: ما أدري ما

فعل بهم، وقالت فرقة: بل نجت مع الناهية، لأنها لم تعص ولا رضيت، قاله عكرمة والحسن وغيرهما.

وقال ابن الكلبي فيما أسند عنه الطبري: إن بني إسرائيل لم تفترق إلا فرقتين: فرقة عصت وجاهرت، وفرقة نهت وغيرت واعتزلت، وقالت للعاصية: إن الله يهلكهم ويعذبهم، فقالت أمة من العاصين للناهين على جهة الاستهزاء: لم تعظون قوما قد علمتم أن الله مهلكهم أو معذبهم". ثم قال ابن عطية:
"والقول الأول أصوب وتؤيده الضمائر"^(٧٣).

وكما جاء في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِذْ جَاءَتْهُمْ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ فصلت: ١٤

"وقوله ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: قد تقدموا في الزمن واتصلت نذارتهم إلى أعمار عاد وثمود، وبهذا الاتصال قامت الحجة، وقوله ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ أي: جاءهم رسول بعد اكتمال اعمارهم وبعد تقدم وجودهم في الزمن، فلذلك قال ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ وجاء من مجموع العبارة إقامة الحجة عليهم في أن الرسالة والندارة عمتهم خيرا ومباشرة، ولا يتوجه أن يجعل ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ عبارة عما أتى بعدهم في الزمن، لأن ذلك لا يلحقهم منه تقصير، وأما الطبري فقال: الضمير في قوله ﴿وَمِنْ خَلْفِهِمْ﴾ عائد على الرسل، والضمير في قوله ﴿مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ﴾ على الأمم وتابعه الثعلبي، قال ابن عطية: وهذا غير قوي لأنه يفرق الضمائر ويشعب المعنى"^(٧٤).

ومن المواضع التي تعاضدت قاعدة السياق فيها مع قاعدة إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه"^(٧٥) في الدلالة على أصح

الأقوال، ما جاء في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَ لَفُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ۗ ﴾ (٨) ﴿ وَكَوَجَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴾ (٩). الأنعام: ٨ - ٩.

قال ابن عطية:

"وقوله تعالى ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا مَلَكٌ ۖ ﴾ الآية حكاية عن تشطط من العرب بأن طلب أن ينزل ملك يصدق محمداً في نبوءته، ويعلم عن الله عز وجل أنه حق، فرد الله تعالى عليهم بقوله ﴿ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكَاً لَفُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ ، وقال مجاهد: معناه لقامت القيامة".

ثم قال ابن عطية: "وهذا ضعيف".

وقال قتادة والسدي وابن عباس رضي الله عنه: في الكلام حذف، تقديره: ولو أنزلنا ملكاً فكذبوا به لقضي الأمر بعدابهم ولم ينظروا حسبما سلف في كل أمة اقترحت بآية وكذبت بعد أن ظهرت إليها".

ثم قال ابن عطية: "وهذا قول حسن".

وقالت فرقة ﴿ لَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ أي: لما توا من هول رؤية الملك في صورته".

ثم يستدل ابن عطية بما يؤيد هذا التأويل بقاعدة السياق فيقول: "ويؤيد هذا

التأويل ما بعده من قوله ﴿ وَكَوَجَعَلْنَاهُ مَلَكَاً لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ ﴾ (٩). الأنعام: ٩.

فإن أهل التأويل مجمعون أن ذلك لأنهم لم يكونوا يطبقون رؤية الملك في صورته فالأولى في قوله ﴿لَقَضِيَ الْأَمْرُ﴾ أي ماتوا من هول رؤيته.

﴿يُنظَرُونَ﴾ معناه: يؤخرون، والنظرة: التأخير، وقوله عز وجل ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ﴾ الآية، المعنى: أنا لو جعلناه ملكا لجعلناه ولا بد في خلق رجل لأنهم لا طاقة لهم على رؤية الملك في صورته، وقاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد.

ثم يستدل ابن عطية بقاعدة أخرى تتعارض مع قاعدة السياق، وهي قاعدة "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه" فقال:

"ومما يؤيد هذا المعنى: الحديث الوارد عن الرجلين اللذين صعدا على الجبل يوم بدر ليريا ما يكون في حرب النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين فسمعا حس الملائكة وقائلا يقول في السماء أقدم حيزوم فمات أحدهما لهول ذلك، فكيف برؤية ملك في خلقته ولا يعارض هذا برؤية النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل وغيره في صورهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعطي قوة غير هذه كلها صلى الله عليه وسلم" (٧٦).

تبين مما سبق استحضار ابن عطية ما يعضد قاعدة السياق من قاعدة "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه" في الدلالة على الراجح من الأقوال المختلفة في تفسير الآية.

ومن تعاضد قاعدة السياق عند ابن عطية مع قاعدة "إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه" ما جاء في تفسيره لقوله تعالى:

﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ

سَطَّعَهُ، فَتَازَرَهُ، فَاسْتَقْلَطَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ، يُعْجِبُ الزَّرْعَ لِيَغِيْظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿ الفتح: ٢٩.

قال ابن عطية: "وقوله ﴿ سَيِّمَاهُمْ ﴾ معناه: علامتهم.

واختلف الناس في تعيين هذه السيماء، فقال مالك بن أنس: كانت جباههم متربة من كثرة السجود في التراب كان يبقى على المسح أثره، وقاله عكرمة، وقال أبو العالية: يسجدون على التراب لا على الأثواب. وقال ابن عباس وخالد الحنفي وعطية: هو وعد بحالهم يوم القيامة من ان الله تعالى يجعل لهم نورا ﴿ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾. قال ابن عطية: كما يجعل غرة من أثر الوضوء.. الحديث، ويؤيد هذا التأويل اتصال القول بقوله ﴿ فَضَلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ كأنه قال: علامتهم في تحصيلهم الرضوان يوم القيامة ﴿ سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾^(٧٧).

وقد تتنازع قاعدة السياق المثال الواحد، مع قاعدة أخرى من قواعد الترجيح عند المفسرين، فما موقف ابن عطية من ذلك؟

تبين في ترجيح ابن عطية عند تنازع قواعد الترجيح المثال الواحد، أنه إذا زاحمت قاعدة قاعدة أخرى أقوى منها كما في قول الله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ الحج: ٢ والتي فيها تنازع حديث صحيح مع السياق، فغالب مفسري السلف على تقديم القوية مطلقاً كصنيع الطبري^(٧٨)، حيث قدم في معنى الآية السابقة دلالة قاعدة "إذا ثبت الحديث وكان نصاً في تفسير الآية فلا يصار إلى غيره"^(٧٩) على قاعدة السياق، وكذا ابن عطية، حيث قدم في معنى الآية

السابقة السياق ووجه الحديث، فقال ابن عطية في تفسير الآية: فقال الجمهور: هي في الدنيا، والضمير في ﴿تَرَوْنَهَا﴾ عائد عندهم على الزلزلة، وقوى قولهم إن الرضاع والحمل إنما هو في الدنيا. وقالت فرقة الزلزلة: في القيامة، واحتجت بحديث أنس المذكور آنفاً، إذ قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية، ثم قال: إنه اليوم الذي يقول الله تعالى فيه لآدم أخرج بعث النار.

قال ابن عطية: "وهذا الحديث لا حجة فيه، لأنه يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ الآية المتضمنة ابتداء أمر الساعة ثم قصد في تذكيره وتخويفه إلى فصل من فصول يوم القيامة فنص ذكره وهذا من الفصاحة" (٨٠).

الختام

وفيها أهم النتائج والتوصيات:

- أن ابن عطية نثر في تفسيره مجموعة من القواعد الترجيحية في التفسير.
- أن قاعدة السياق كانت حاضرة عند ابن عطية في تفسيره بين الأقوال المختلفة في تفسير الآية.
- مع استحضار ابن عطية منازعة المثال الواحد قواعد الترجيح، لم يكن غافلاً عن تعاضد المثال الواحد مجموعة من القواعد، فقد استخدم التعاضد للدلالة على أصح الأقوال.
- يسهم موضوع الدراسة في تقويم بعض أقوال ابن عطية في التفسير في ضوء قاعدة السياق القرآني، حيث إن أكثر ترجيحاته في ضوء قاعدة السياق القرآني هي محل صواب.
- تبين منهج ابن عطية في ترجيحه عند تنازع قاعدة السياق مع قواعد الترجيح المثال الواحد، فإذا زاحمت قاعدة السياق قاعدة أخرى أقوى منها، قدم الأقوى.
- أدى البحث في دراسة قاعدة السياق القرآني عند ابن عطية إلى دراسة قواعد أخرى ذات صلة بالآثار واللغة من حيث تعاضدها أو تنازعها.
- ظهرت عناية ابن عطية بقاعدة السياق القرآني، تارة بالتأصيل لها، وتارة بالإشارة إليها، وتبين أثر هذه القواعد عنده في الدلالة على أصح الأقوال.
- ظهرت قيمة هذا الموضوع التفسيرية حيث يتم من خلاله تنقية ما في كتب التفسير مما لحق بها من أقوال شاذة أو دخيلة.
- يتضح أثر قاعدة السياق القرآني في ترجيحات ابن عطية الفقهية واستعماله لها، وإن كانت لغير مذهبه الفقهي المالكي، مما يدل على تجرده في استعمال هذه القواعد.

التوصيات:

١. دراسة كل قاعدة من قواعد الترجيح عند المفسرين على حده في ضوء ما كتبه المفسرون دراسة استقرائية لبيان الأكثر استعمالاً لها وعناية بها.
٢. التوجه إلى الأقوال في التفسير وتقويمها في ضوء قاعدة السياق وما ينازعها بغية تنقية كتب التفسير مما علق بها.
٣. دراسة موازنة لقواعد الترجيح بين المفسرين.
٤. دراسة أثر المقررات السابقة على قاعدة السياق سواء ما كان منها عقدياً أم فقهيّاً أم غير ذلك.

الهوامش والتعليقات:

- (١) انظر: قواعد الترجيح عند المفسرين، للحري / ١ / ٦٨.
- (٢) البرهان في علوم القرآن / ١ / ٣١٧ .
- (٣) انظر ما أشار إليه ابن جزري في تفسيره "التسهيل لعلوم التنزيل" ص ٨، من بعض الجنايات على النص القرآني، كتوغل الباطنية وحمل القرآن على ما لا يقتضيه، وانظر: الفتاوى لابن تيمية / ١٣ / ٣٢٩.
- (٤) الفتاوى / ١٣ / ٣٥٥، ٣٥٦.
- (٥) سير أعلام النبلاء / ١٩ / ٥٨٨.
- (٦) تاريخ قضاة الأندلس جزء ١ صفحة ١٠٩.
- (٧) نفح الطيب جزء ٢ صفحة ٥٢٦.
- (٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز جزء ١ صفحة ٣٤.
- (٩) الوافي بالوفيات جزء ١٨ صفحة ٤١.
- (١٠) كشف الظنون جزء ٢ صفحة ١٦١٣.
- (١١) معجم مقاييس اللغة / ٥ / ١٠٨.
- (١٢) مختار الصحاح (قعد) ص ٢٢٧.
- (١٣) غريب الحديث لأبي عبيد / ٣ / ١٠٤.
- (١٤) تاج العروس مادة قعد / ٩ / ٦٠ .
- (١٥) المصباح المنير مادة قعد / ٢ / ٥١٠.
- (١٦) الاستقراء وأثره في القواعد الأصولية والفقهية، دراسة نظرية تطبيقية، ص ٤١٦.
- (١٧) المصباح المنير / ٢ / ٥١٠.
- (١٨) البحر المحيط في أصول الفقه / ٤ / ١٦٧.

- (١٩) قواعد الترجيح عند المفسرين ١ / ١٢٥ .
- (٢٠) كما يستعمله الشاطبي في الموافقات ٣ / ٤١٣ .
- (٢١) بلغة السالك ٢ / ١٤٧ .
- (٢٢) دلالة السياق، عبد الوهاب أبو صفية ص ٨٦، ط ١، ١٤٠٩ هـ الأردن.
- (٢٣) حاشية العطار على جمع الجوامع ١ / ٣٢٠ .
- (٢٤) حاشية العطار على جمع الجوامع ١ / ٣٠ .
- (٢٥) المعجم الوسيط ١ / ٤٦٥ .
- (٢٦) مقاييس اللغة، باب السين والباء وما يثلاثهما، ٣ / ١٢٩ .
- (٢٧) الكلبيات ص ٥٠٨ .
- (٢٨) مقاييس اللغة، باب اللام والجيم، ٥ / ٢٣٨ .
- (٢٩) لسان العرب، مادة (لحق) ١٠ / ٣٢٧، تاج العروس، مادة (لحق) ٢٦ / ٣٥٢، تهذيب اللغة، باب الحاء والميم، ٤ / ٣٦ .
- (٣٠) دلالة السياق، ردة الله الطلحي ص ٥١ .
- (٣١) إحكام الأحكام ٢ / ١٨٧ .
- (٣٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز جزء ٢ صفحة ٩١ .
- (٣٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز جزء ٣ صفحة ١٢٥ .
- (٣٤) الصواعق المرسله ١ / ٢٠١، وانظر: شرح العقيدة الطحاوية ١ / ٢١٥ .
- (٣٥) البحر المحيط في أصول الفقه ٢ / ٣٦٧ .
- (٣٦) تفسير الاجتهاد ١ / ٤٨ .
- (٣٧) الموافقات ٣ / ٤١٣ .
- (٣٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣ / ١٢٠ .

- (٣٩) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣ / ١٢١ .
- (٤٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣ / ٤٨٣ .
- (٤١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٥ / ١٩٢ .
- (٤٢) دلالة السياق، ردة الله الطلحي ص ٥٤ .
- (٤٣) دلالة السياق لأبي صفية ص ٨٨ .
- (٤٤) تفسير الطبري ٧ / ٢٦٨ .
- (٤٥) انظر: ترجيحات ابن عطية في تفسيره، رسالة دكتوراه، أعدها: عبد العزيز الخليفة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٢١هـ .
- (٤٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٤٨٨ .
- (٤٧) أخرجه البخاري في صحيحه، في باب لا تحلفوا بأبائكم ٦ / ٢٤٤٩ بسنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يلحف بأبيه فقال ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت .
- (٤٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٢ / ٥ .
- (٤٩) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٩٢ .
- (٥٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٤ / ٥٢٢ .
- (٥١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٥٢ .
- (٥٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣ / ١٥٥ .
- (٥٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٤٧١ .
- (٥٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٣٩٦ .
- (٥٥) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٣ / ٣٥٨ .
- (٥٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ١ / ٤٨٣ .

- (٥٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ١ / ٣٦٠.
- (٥٨) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢ / ١٠.
- (٥٩) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢ / ٣٦٥.
- (٦٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ١ / ١٣٧.
- (٦١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ١ / ٣٤٧.
- (٦٢) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ١ / ٤٣٣.
- (٦٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٣ / ١٥٦.
- (٦٤) التمهيد للأسنوي ص ٣٨٩.
- (٦٥) قال الشنقيطي في أضواء البيان / ٥ / ٢٤: والمرجحات يرجح بعضها على بعض وضابط ذلك عند الأصوليين هو قوة الظن.
- (٦٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢ / ٥٥٥.
- (٦٧) انظر لهذه القاعدة: جامع البيان / ٣ / ٢٢٦، ٤ / ٢٢٣، إعراب القرآن للنحاس / ٥ / ١٣٢، قواعد الترجيح عند المفسرين / ٢ / ٣٦٩
- (٦٨) جامع البيان / ١٠ / ٥٧.
- (٦٩) قواعد الترجيح / ٢ / ٦١٣.
- (٧٠) ومن غير المفسرين من ذكر ما يدل على اعتماده هذه القاعدة، كالفقهاء، قال في: حواشي الشرواني على تحفة المحتاج / ١ / ٣٢٦: والأصل عدم تشتيت الضمائر وقال في موضع آخر / ٤ / ١٠٦: لا تخلو عن شيء لما فيها من تشتيت الضمائر. وفي حاشية ابن عابدين / ٢ / ٤٠٢ قال: وهو الأولى لتتفق الأفعال وتتظم الضمائر في سلك واحد. ومن المحدثين، قال ابن حجر في فتح الباري / ١ / ٣٣١: فيلزم منه اختلاف الضمائر وهو على خلاف الأصل. وانظر: طريق المهجرتين وباب السعادتين ص ٣٠٦، تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ص ٢٢٦.

- (٧١) أحكام القرآن لابن العربي / ١ / ٤١٣ .
- (٧٢) الكشف / ٣ / ٦٤ .
- (٧٣) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢ / ٤٦٨ .
- (٧٤) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٥ / ٨ .
- (٧٥) انظر: جامع البيان / ٤ / ٢٨٦، المحرر الوجيز / ١ / ٣٦٥، قواعد الترجيح / ١ / ٢٠٦ .
- (٧٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٢ / ٢٦٩ .
- (٧٧) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٥ / ١٤١ .
- (٧٨) تفسير الطبري / ١٧ / ١٠٩ .
- (٧٩) قواعد الترجيح / ١ / ١٩١ .
- (٨٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / ٤ / ١٠٦ .

المراجع

- أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، اسم المؤلف: تقي الدين أبي الفتح، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- أحكام القرآن، اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
- الاستقراء وأثره في القواعد الأصولية والفقهية، دراسة نظرية تطبيقية، تأليف: الطيب السنوسي أحمد، ط دار التدمرية.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، اسم المؤلف: محمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت. - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات.
- إعراب القرآن، اسم المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. زهير غازي زاهد .
- البحر المحيط في أصول الفقه، اسم المؤلف: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر.
- البرهان في علوم القرآن، تأليف: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله، دار النشر: دار المعرفة - بيروت - ١٣٩١، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم.
- بلغة السالك لأقرب المسالك، اسم المؤلف: أحمد الصاوي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: الأولى، تحقيق: ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين.

- تاج العروس من جواهر القاموس، اسم المؤلف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، دار النشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.
- تاريخ قضاة الاندلس (المراقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا)، اسم المؤلف: أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي، دار النشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت / لبنان - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، الطبعة: الخامسة، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة.
- ترجيحات ابن عطية في تفسيره، رسالة دكتوراه، أعدها: عبد العزيز الخليفة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين بالرياض، ١٤٢١هـ.
- التسهيل لعلوم التنزيل، تأليف: محمد بن أحمد بن محمد الغرناطي ابن جزي الكلبي، دار النشر: دار الكتاب العربي - لبنان - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م، الطبعة: الرابعة.
- التمهيد في تخریج الفروع على الأصول، اسم المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي أبو محمد، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤٠٠هـ، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد حسن هيتو.
- تهذيب اللغة، اسم المؤلف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرري، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد عوض مرعب.
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد، اسم المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - ١٩٩٩م، الطبعة: الأولى، تحقيق: محمد أمين الشبراوي.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، اسم المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر، دار النشر: دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥
- الجامع الصحيح المختصر، اسم المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.

- حاشية العطار على جمع الجوامع، اسم المؤلف: حسن العطار، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الأولى.
- حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، اسم المؤلف: عبد الحميد الشرواني، دار النشر: دار الفكر - بيروت - .
- دلالة السياق، ردة الله الطلحي ص ١٠٥ ط ١، ط أم القرى ١٤٢٣هـ.
- دلالة السياق، عبدالوهاب أبو صافية، ط ١، ١٤٠٩هـ الأردن.
- سير أعلام النبلاء، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٣هـ، الطبعة: التاسعة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي.
- شرح العقيدة الطحاوية، اسم المؤلف: ابن أبي العز الحنفي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - ١٣٩١، الطبعة: الرابعة.
- الصواعق المرسله على الجهمية والمعظلة، اسم المؤلف: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي، دار النشر: دار العاصمة - الرياض - ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله.
- طريق المهجرتين وباب السعادتين، اسم المؤلف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، دار النشر: دار ابن القيم - الدمام - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر.
- غريب الحديث، اسم المؤلف: القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد، دار النشر: دار الكتاب العربي - بيروت - ١٣٩٦، الطبعة: الأولى، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان.
- الفتاوى الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: شيخ الإسلام أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، دار النشر: دار المعرفة - بيروت.

- قواعد الترجيح عند المفسرين، دراسة نظرية تطبيقية، تأليف: حسين الحربي، ط دار القاسم، الرياض، ١، ١٤١٧هـ.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، اسم المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، اسم المؤلف: مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، اسم المؤلف: أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م. ، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري.
- لسان العرب، اسم المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، اسم المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد.
- مختار الصحاح، اسم المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، دار النشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، الطبعة: طبعة جديدة، تحقيق: محمود خاطر.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، اسم المؤلف: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، دار النشر: المكتبة العلمية - بيروت.
- المعجم الوسيط، اسم المؤلف: إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

- معجم مقاييس اللغة، اسم المؤلف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، دار النشر: دار الجيل - بيروت - لبنان - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، الطبعة: الثانية، تحقيق: عبد السلام محمد هارون.
- الموافقات، اسم المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، دار النشر: دار ابن عفان - السعودية - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان.
- نفخ الطيب من غصن الأندلس الرطيب، اسم المؤلف: أحمد بن محمد المقرئ التلمساني، دار النشر: دار صادر - بيروت - ١٣٨٨هـ، تحقيق: د. إحسان عباس.
- الوافي بالوفيات، اسم المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، دار النشر: دار إحياء التراث - بيروت - ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى.